قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 281 لعام 2021

المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /107/ تاريخ 23/8/2011 .

- وعلى كتاب مديرية المدينة القديمة رقم 178/خ1 تاريخ 5/4/2021 والمسطر عليه إحالة السيد رئيس مجلس مدينة حلب المؤرخ في 6/ 4 /2021.

- وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم/18/تاريخ 24/5/2021م.

- يقرر ما يلي -

مادة1- الموافقة على إلغاء تعديل رخصة الأعمال البسيطة رقم 29/ت م تاريخ 16/9/2020 والممنوح بتاريخ 11/2/2021 .

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.